للفظ الناطق وكذا البواقي هكذا زعموا وقالوا موضوع المنطق الالفاظ اي لفظ الحيوان ولفظ الناطق وغيره **قوله** او يكون لها نفع في الايصال بان يقع جزء من الموصل **قوله** على تعويين اي جهتين **قوله** من حيث هي مشتملة لان الايضاح من حيث هي هي ليس للكلية والا درسه ولا ذاتية والا عرضه ولا جنس ولا فصل بل كلها عارضة لها **قوله** واما التصديق فموضوعه اي المحكوم بان المعقولات الثانية موضوع المنطق **قوله** ومحثه عن المعقولات الثانية وهي الايصال لانشكل ان القضية معقولة ثانية ويبحث عنها من حيث انها تنتظم الحملية والشرطية فقوله من حيث انها موصل كما ان السماء اذا بحث عن الاعراض والبنى فلا يبحث عنها من حيث انها سطح او جوار او مادرة بالطبع بامنها وجامدة الى غير ذلك مما لا يتعلق بالسماء بل يبحث عنها من حيث ان الست كيف تعلم منها ومن حيث سوقف عليها القيام الست كقولنا صلبة ورطبة مستقيمة ومعوجة كذلك او صعدة الى غير ذلك مما يتعلق السماء البيت به فكذا المنطق يبحث عنها من حيث انها يحتاج اليها في الموصل المجهول تصورا كان او تصديقا والحاجة اما بتمامه او بكماله او بعروض ثالثة فلا يبحث عن العصد الا عن هذه الاعراض الاربعة اي الانقسام والمناقضة والانعكاس والاشتراك المشترك هو معنى الاتصال الى ما هو اعم اي المعقولات الثانية **قوله** فانه يبحث عن التصور من حيث انه موصل الى تصور مجهول ايضا لا قدسا فان قلت لم يعتبر في الموصل الا التصور الاتصال الابعد واعتبر في الموصل الى التصديق فانه قال يبحث عن التصورات من حيث انها توصل الى التصديق اتصالا ابعد بحيث انه يمكن ان يعتبر في الموصل الى التصور ايضا الاتصال الابعد لكونه كليا وذاتيا وعرضيا والاتصال البعد كونه حسيا وفضلا وحاصل قلت لان الموصل الابعد في الموصل الى التصور والموصل البعيد يعرض لذات واحدة فان معروض الجنس الذي هو الحيوان بعينه معروض الكلي والذاتي وكذا احد عوض الفصل بعينه معروض الكلي والذاتي وكذا معروض الخاصة هو بعينه معروض العرض

وأما الموصل

وأما الموصل الابعد في الموصل الى التصديق وهو الموضوعات والمحمولات فليس بمعروض هو بعينه معروض الموصل البعد وهو العصد وعكس العصد وعصرها واما قولهم البعد يعات لا تكتسب من التصورات يعني بدانها لا تكتسب منها الا اتصال العرب او البعد واما الاتصال الابعد فاكتسابها منه لازم **قوله** لانقال لا مسلمة في المنطق محمولها الاتصال البعد او الابعد اما الاتصال العرب فواضح كما يقال ان الموحسن الخلس في الشكل الاول سبح موجبة كلية والمحمول في هذه المسلمة سبح ومعناه موصل الى الموجبة الكلية وهكذا في قولنا الحد مسلم للمحدود اي موصل له فوجدنا مسلمة محمولها الاتصال العرب واما الاتصال البعد والابعد فلا يوجد مسلمة يكون شيء منها محمولا فيها **قوله** لانقال كل ما بحث عنه المنطق هذا الاعتراض لصاحب التلخيص اي لانقال اذا كان موضوع التصورات والتصديقات بهذه الحيثية كان المجموع موضوعا له فلا بد لهذا المجموع من عرض ذاتي حتى يبحث المنطق عنه والاعراض ذاتي لهذا المجموع بحث منه لانا نقول ليس المجموع موضوعا بل موضوعه التصورات والتصديقات من حيث انه محل لهذه الحيثية لان يكون المجموع موضوعا له فانه محل وحال والموضوع هو المحل لا المركب منهما وان كان الحال منه فحاصل الجواب ان قولك المراد بقولنا ما يبحث في المنطق ما تصورا او تصديقا من الحيثية المذكورة هل الحيثية داخلة مما يبحث عنه المنطق او هي خارجة فان كان المراد الاول فلم لا يكون للاندم منه ان البحث عن نفس الموضوع ان يكون الموضوع مسلمة لان المسلمة خارجة عنه وان كان المراد الثاني فنمنع لان مسلمة الاتصال داخلة في المسلمة فان الاتصال داخل في المسلمة العاملة الضرب الاول من الشكل الاول سبح موجبة كلية ان الموجبة الكلية وكذا في قولنا الحد مسلم للمحدود لان المسلمة مجموع كل واحد من العصص ومحمولها جزء منها واما الموضوع فهو بعض الضرب الاول من الشكل الاول ونفس الحد والمحمول عليها خارج عنهما قلنا في هذا المقام اربع معلومات مجموع العصبتين الاولى ومجموع العصبة الثانية وموضوع العصبة الاولى وموضوع العصبة الثانية والمعلوم ان

Copyright © Beijing Sport University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)